

## روضة الطالبين وعمدة المفتين

فرع الطباء قد يقال لها شياه البر والثور الوحشي قد يسمى اللغة لكن مطلق الوصية بالشاة لا يطلق عليها لكن لو قال أعطوه شاة من شياهي وليس له إلا طباء ففيه وجهان حكاهما في المعتمد قلت ينبغي أن يكون الأصح تنزيل الوصية على واحد منها وإلا أعلم المسألة السادسة البعير والجمال والناقة أسماء تشتمل السليم والمعيب والبخاتي والعراة ولا يتناول الجمال الناقة ولا الناقة الجمال وفي تناول البعير الناقة مثل الخلاف المذكور في تناول الشاة الذكر والحكاية عن النص المنع وتنزيل البعير منزلة الجمال والأصح عند الأصحاب التناول لأنه إسم جنس عند أهل اللغة وسمع من العرب حلب فلان بغيره وصرعتني بغيري وربما أفهمك كلام الأصحاب توسطاً بينهما وهو تنزيل النص على ما إذا عم العرف باستعمال البعير بمعنى الجمال والعمل بمقتضى اللغة إذا لم يعم فرع إسم الثور للذكر وفي البقرة وجهان أصحهما إختصاصها بالأنثى والثاني يتناول الذكر والهاء للواحد كقولنا ثمرة وكذا الخلاف في إسم البغلة فرع قال أعطوه عشراً أو الإبل أو الغنم جاز الذكر والأنثى ولو قال